Royaume du Maroc
Conseil consultatif des droits de l'Homme

Département Information et Communication

Revue de Presse du Conseil consultatif des droits de l'Homme

المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

LE CCDH DANS LA PRESSE NATIONALE

23 Février 2010
2010 فبراير 23

وكالة المغرب العربي للأنباء
Maghreb Arabe Presse

المغرب/ جهات/ حقوق الإنسان
الافتتاح الرسمي للمكتب الجهوي للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ببني ملال

بني ملال 19 / 2 / ومع / تم اليوم الجمعة ببني ملال التدشين الرسمي للمكتب الإداري الجهوي للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان لجهتي تادلة أزيلال ومراكش تانسيفت الحوز ,وذلك بحضور رئيس المجلس السيد أحمد حرزني.

وأكد السيد حرزني في كلمة بالمناسبة أن انخراط المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في خلق مثل هذه المكاتب الجهوية نابع من رغبته في استكمال مهمته النبيلة والمتمثلة أساسا في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان والحفاظ عليها في شموليتها سواء تعلق الأمر بالشق السياسي أو المدني أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو الثقافي أو البيئي.

وأوضح أن ميلاد هذا المكتب الجهوي الجديد يدخل في سياسة القرب التي دعا إليها صاحب الجلالة الملك محمد السادس ,حيث سيمكن من توسيع نطاق اهتمامات المجلس خاصة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي دون أن يحل محل باقي المؤسسات التي تعنى بهذا الحقل .

ودعا بالمناسبة كافة القوى الحية من أجل العمل على المساهمة في دعم هذا الورش الكبير الذي بادرت هيئة الإنصاف والمصالحة إلى تجسيد المرحلة الأولى منه عبر مساهمتها في جبر الضرر الجماعي وكذا الكشف عن بعض الحقائق التاريخية والدعوة لمزيد من الإصلاحات المؤسساتية.

ونوه في هذا السياق بسلسلة من المشاريع التنموية والأوراش الكبرى الذي تبنتها الحكومة وفسحت المجال لمناقشتها في حوار وطني من قبيل مشروع الميثاق الوطني للبيئة وغيره, مشيرا إلى أن الجهوية الموسعة ستشكل لبنة أخرى في ترسيخ الديمقراطية.

وفي كلمة ترحيبية أبدى السيد محمد دردوري والي جهة تادلة ازيلال وعامل إقليم بني ملال استعداد كافة المؤسسات الرسمية لتوطيد علاقات التواصل مع الهيئة الممثلة للمجلس ببني ملال مع فتح المجال لكل ما من شأنه المساهمة في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان .

وكان المكتب الجديد قد استهل مهمته بتنظيمه على مدى يومين لثلاثة ورشات تمحورت مواضيعها حول " الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية."

وقد عرفت هذه التظاهرة مشاركة العديد من الفعاليات الجمعوية والحقوقية والمصالح الحكومية بغية التوصل إلى رسم مخطط عمل محلي كفيل بالنهوض بثقافة حقوق الإنسان وحمايتها بالجهتين.

يذكر أن المجلس يتوفر حاليا على ستة مكاتب جهوية بكل من ببني ملال والعيون ووجدة وأكادير وميدلت و ورززات, ومن مهامها تنظيم الأنشطة الإشعاعية والدورات التكوينية وبلورة برامج للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية ودراسة الشكايات وتتبع توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة على المستوى الجهوي .

Revue de Presse du Conseil consultatif des droits de l'Homme

Aujourd'hui Le Maroc
www

Tadla-Azilal

Pour une meilleure promotion des droits de l'Homme

A l'occasion de l'ouverture de son Bureau administratif régional à Beni Mellal, le Conseil consultatif des droits de l'Homme a organisé deux journées d'étude.

DNCR à Beni Mallal Said Frix
sfrix@aujourdhui.ma

• Les intervenants à la réunion sur les droits de l'Homme.

A l'occasion de l'inauguration du Bureau administratif régional de Tadla-Azilal et de Marrakech-Tensift-El Haouz, le Conseil consultatif des droits de l'Homme a organisé deux journées d'étude sur le thème des droits socio-économiques, politiques, civils, culturels et environnementaux les 18 et 19 février 2010, à Beni Mellal. A l'ouverture de cette journée, Mohamed Dardouri, wali de Tadla-Azilal et gouverneur de la province de Beni Mellal, a mis en exergue les efforts louables déployés par le Conseil consultatif des droits de l'Homme dans le dessein d'instaurer une politique de proximité et le respect des droits de l'Homme et d'ajouter que *«le respect des droits de l'Homme est devenu l'une des priorités dans notre pays. L'ouverture du Bureau administratif régional à Hay El Adarissa, à Beni Mellal, aura un impact considérable sur la promotion des droits de l'Homme. La wilaya de Tadla-Azilal, en concertation avec le Bureau administratif régional, déploiera des efforts considérables dans le but de promouvoir la culture des Droits de l'Homme par la diffusion des instruments nationaux et internationaux et l'organisation d'activités de rayonnement, de formation et de la promotion de l'éducation aux droits de l'Homme»*.

Pour sa part, Ahmed Herzenni, président du Conseil consultatif des droits de l'Homme, a souligné que *«le Conseil consultatif des droits de l'Homme s'assigne pour objectifs la protection des droits socio-économiques, culturels et environnementaux des citoyens. La préoccupation du Conseil, de par le passé, était les droits politiques et civils dans la mesure où notre pays est passé par des moments critiques où les droits de l'Homme n'ont pas été respectés. Et, depuis les années 90, nous nous sommes engagés dans la réconciliation. De nos jours, nous pouvons dire que tous ces différends ont été réglés et que nous sommes sur le point d'entamer une deuxième phase. Le CCDH a procédé à des réformes judiciaires et à la révision générale du Code pénal»*.

> *«Le Bureau administratif régional du CCDH à Beni Mellal a pour but d'étudier les plaintes individuelles et collectives relatives aux droits de l'Homme...»*

Les deux journées d'étude, qui ont été organisées à Beni Mellal, ont eu pour but d'asseoir un dialogue entre les différents acteurs concernés (Associations, départements gouvernementaux, chercheurs…) pour développer une vision globale pour la promotion et la protection des droits de l'Homme dans les régions de Tadla-Azilal et de Marrakech-Tensift-El Haouz. De surcroît, l'objectif de l'ouverture d'un Bureau administratif régional du CCDH à Beni Mellal, après ceux de Laâyoune, Oujda, Agadir, Midelt et Ouarzazate, est de renforcer l'action du CCDH au niveau local, selon une politique de proximité qui se base sur les principes de paris régissant les institutions nationales de protection et de promotion des droits de l'Homme. Par ailleurs, Azirae Zahra, membre du Bureau administratif régional du CCDH, à Beni Mellal, a déclaré que *«le Bureau administratif régional du CCDH à Beni Mellal a pour but d'étudier les plaintes individuelles et collectives relatives aux droits de l'Homme et présenter un avis au CCDH, de réaliser des investigations et des recherches dans le domaine des droits de l'Homme, de préparer des rapports sur la situation des droits de l'Homme dans la région et d'élaborer des programmes pour la promotion des droits économiques, sociaux et culturels»*.■

Revue de Presse

التجديد

بني ملال

إحداث فرع جهوي للمجلس الاستشاري لحقـــوق الإنـــسان

قال أحمد حرزني على هامش الافتتاح الرسمي للمكتب الإداري الجهوي لجهتي تادلة أزيلال ومراكش تانسيفت الحوز ببني ملال يومي 19و20 فبراير إذا استطاع الفرع الجهوي الجديد فتح فضاء للنقاش والحوار بين كل الفاعلين الاجتماعيين سيكون حقق هدفا مهما. وتأسف رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان للنتيجة التي وصفها بالمخجلة لنسبة المشاركة في الانتخابات، واعتبر المشاركة تأشيرة تعطي الحق في الانتقاد والتغيير، وطالب من المجتمع المدني المرور إلى مستوى ترجمة المطالب إلى مشاريع عملية. ووعد بتدخل المجلس للحد من الاتجار في البشر، خاصة استغلال الأطفال المهاجرين، وجدد التزامه وتقيده بتوصية هيأة الإنصاف والمصالحة، واعتبر اختيار بني ملال لاحتضان المقر الجهوي من أجل تقريب المجلس للمناطق النائية والفقيرة.

ووقف المشاركون في الملتقى الدراسي الذي نظمه المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان على المساس الذي مازالت تعرفه العمليات الانتخابية وحرية التعبير، سواء للصحافة أو لعموم المواطنين ووضعية المغاربة المهاجرين، خاصة القاصرين منهم؛ الذين يتعرضون للاستغلال بجميع أنواعه بما فيه الجنسي.

وأوصوا بضرورة إيجاد صيغة لجبر الضرر لجميع أبناء هذه المناطق خاصة بشيشاوة (أحداث 1960) وأزيلال. وطالبوا بالعمل على تغيير نظرة السلطات العمومية للمجتمع المدني وتوفير وسائل التطبيب والعلاج الضرورية كحق من حقوق الإنسان وخلق وكالة للتنمية بجهة تادلا /أزيلال.

ورصدوا انعدام البنيات التحتية أو ضعفها، خاصة المدارس والمستشفيات والطرق وانعدام تام للأخصائيين النفسيين ومراكز ترويض المعاقين وانتشار الرشوة والمحسوبية وسوء التسيير داخلها.

وطالبوا بسد الفراغ الحاصل في هذه القطاعات، وإنشاء قسم للتعليم بمنطقة "تغغايت" و"بويزم" بآيت اسعيد ايشو – العمل على القضاء على الأقسام المشتركة وإنشاء مدارس جماعتية وكذا توفير النقل المدرسي بالمناطق القروية.

كما وقفوا على انتشار المخدرات بالمحيط المدرسي والاستغلال الجنسي للأطفال، وعدم العناية بأطفال الشوارع أو الأشخاص في وضعية الإعاقة بسبب انعدام الولوجيات ومراكز لفائدتهم للترويض بكل من أزيلال والفقيه بن صالح وقلعة السراغنة. ولاحظ المؤتمرون أنه بالرغم من توفر المنطقة على الخيرات الفلاحية والسياحية والثروة المائية وإنتاج الكهرباء، إضافة إلى ما تجلبه الجالية المهاجرة من عملة صعبة. إلا أن الاستثمار مركز على العقار الذي يسيطر عليه لوبي قوي، مما رفع أسعاره وحرم المواطنين من الحق في السكن.

وللإشارة فإن المجلس عين الزوهرة الزراعي رئيسة للفرع الجهوي الذي اكتراه المجلس بحي الأدارسة في انتظار اقتناء مقر بحسب أحد أعضاء المجلس.

ح.ب

المساء
ALMASSAE

وفد الائتلاف المغربي للمحكمة الجنائية الدولية يخرج خاوي الوفاض من لقائه بحرزني

أحمد حرزني (كريم فزازي)

الرباط
عادل نجدي

خرج وفد الائتلاف المغربي من أجل المحكمة الجنائية الدولية، الذي يقود منذ سنوات حملة من أجل الضغط على الحكومة المغربية للمصادقة على هذا الجهاز القضائي الدولي، خاوي الوفاض من لقاء جمعه الأسبوع المنصرم، بأحمد حرزني، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان.

وكشفت مصادر حقوقية لـ«المساء» أن ممثلي الائتلاف المغربي تفاجؤوا، خلال اللقاء الذي استمر نحو ساعة، وعرف حضور عبير الخريشة، ممثلة التحالف الدولي، المنسقة الإقليمية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، برد رئيس المجلس الاستشاري، المكلف بتنفيذ التوصيات الصادرة عن هيئة الإنصاف والمصالحة، بكون مجلسه لم يبلور إلى حد الساعة أي موقف من مطلب المصادقة على المحكمة الجنائية الدولية، ومن توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة بهذا الخصوص.

ووفقا للمصادر، التي طلبت عدم ذكر اسمها، فإن ما كشف عنه رئيس المجلس الاستشاري يظهر مدى التعامل غير الجدي مع مطالب الحركة الحقوقية، ومع تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، التي تعتبر من أكبر الأوراش التي فتحتها الدولة المغربية في السنوات الأخيرة، وجندت لها كل الطاقات من أجل إنجاحها، إلا أن هذا المجهود أقبر، كما بقيت التوصيات بعد مرور خمس سنوات على صدورها حبيسة الرفوف».

وكان التحالف الدولي للمحكمة الجنائية الدولية، قد دعا بداية هذا الشهر المغرب، عبر رسالة موجهة إلى الملك محمد السادس، إلى المصادقة على قانون المحكمة الجنائية الدولية، قبل أول أبريل المقبل ليتمكن من المشاركة كدولة طرف تملك حق التصويت في مؤتمر المحكمة الجنائية الدولية، الذي سيعقد في يونيو المقبل، وسيتناول مواضيع هامة مثل التعريف بجريمة العدوان، بالإضافة إلى المشاركة في انتخاب القضاة.

Revue de presse des droits de l'Homme

AL BAYANE

Cour pénale internationale

Arguments et contre – arguments

Le Maroc ne semble pas prêt à aller de l'avant en matière d'harmonisation de ses lois nationales avec les conventions internationales en matière des droits de l'Homme. C'est le cas, notamment, de la Cour pénale internationale dont les statuts ont été signés en 2000 et non encore ratifiés par les autorités du pays.

Mostafa Znaidi

La position officielle n'a pas changé, comme a été constaté vendredi dernier, lors du séminaire organisé par l'Association des barreaux de Rabat et la Coalition marocaine pour la CPI. Invité à y prendre part, le Ministère des Affaires étrangères et de coopération n'a pas répondu présent, alors que le Département de la justice y a dépêché un magistrat, Abdellatif Hicham, de la Direction des affaires pénales et de la grâce, venu rappeler la position officielle du dit département par rapport à cette question.

Dans son exposé, ce magistrat considère que «de nombreux obstacles» s'imposent devant une telle ratification, tant sur le plan constitutionnel que législatif.

«Nous constatons une opposition nette entre la constitution et les lois nationales avec les statuts de la CPI » a-t-il fortement signalé.

A son point de vue, les statuts de Rome se contredisent avec les principes de souveraineté, d'immunité et de grâce stipulés par la constitution. Ils sont aussi en opposition avec les dispositions des lois internes relatives notamment à la non remise de citoyens marocains à un Etat étranger, à la prescription et à l'avantage judiciaire. De même, le Code pénal marocain ne comporte aucune disposition sur les crimes de guerre, de génocide et de crimes contre l'humanité.

Ainsi, pour pouvoir adhérer à la CPI, selon le représentant du Ministère de la justice, le Maroc doit procéder à un «amendement» de sa constitution et de ses lois nationales afin de lever les obstacles Mais le pays n'a pas besoin de tels amendements pour devenir le 123ème pays adhérent à la CPI, surtout que des pays dont le système politique est à l'identique au notre, ont franchi ce pas, sans avoir besoin d'amender leur législation.

La Jordanie et la Belgique, sont citées comme exemple. « Il n y a pas d'opposition entre l'immunité du Roi et les prérogatives de la CPI» crie Hicham Cherkaoui, coordonnateur de la Coalition marocaine pour la CPI, ajoutant que « si le système judicaire accomplit bien son travail, on n'aura pas besoin de la CPI». La vraie raison de la non ratification du Maroc, est l'«absence de volonté politique » chez les responsables du pays et aussi « le refus d'appliquer les recommandations de l'IER». Pour Mohammed Sektaoui, directeur exécutif de la section marocaine d'Amnesty international, Il est impératif d'adhérer à la CPI qui constitue un « instrument de dissuasion de criminels auteurs de crimes bannis au niveau international » et incite les parquets nationaux à en poursuivre les auteurs conformément à la règle de «complémentarité».

(Ph Akil Macao)

Elle permet aussi, selon son point de vue d'offrir une chance aux victimes de connaître la vérité, ouvrir la voie à la réconciliation et d'épargner de lourds dégâts provoqués par ces crimes.

Pour Sektaoui, le Maroc doit dépasser tous les obstacles et adhérer aux statuts de Rome afin de soutenir les efforts de la communauté internationale visant à instaurer une justice pénale internationale.

A cette fin, il doit harmoniser sa législation et sa constitution avec les conventions et traités internationaux et reconnaître la primauté du Droit international sur ses lois internes. Le débat sur cette question va continuer et la ratification n'est donc pas pour demain, même si le pays est la cible d'une vaste compagne initiée par la Coalition mondiale pour la CPI.

بيان اليوم

ندوة «المغرب والمحكمة الجنائية الدولية.الواقع والآفاق»

ممثل وزارة العدل يعلن بشكل ضمني عدم استعداد المغرب المصادقة على نظام المحكمة الجنائية الدولية

السكتاوي: تحفظات المغرب ترتبط بالتخوف من أن يكون هناك استغلال سياسي للمحكمة

فنن العفاني

فيما يشبه إعلانا ضمنيا عن عدم نية المغرب في المصادقة على نظام المحكمة الجنائية الدولية، قال ذ.هشام ملاطي القاضي بمديرية الشؤون الجنائية والعفو بوزارة العدل،«إننا نتعامل مع المساطر والنصوص القانونية ويتضح لنا أن هناك تعارضا بارزا بين المقتضيات التي يتضمنها القانون الجنائي والدستور وقانون المحكمة الجنائية الدولية».

ففي اللقاء الذي نظمته هيئة المحامين بالرباط بشراكة مع الائتلاف المغربي من أجل محكمة جنائية دولية مساء يوم الجمعة الماضي بالرباط حول موضوع «المغرب والمحكمة الجنائية الدولية، الواقع والآفاق»، والذي شاركت فيه عبير الخريشة المنسقة الإقليمية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا للتحالف الدولي للمحكمة الجنائية الدولية، فيما غاب ممثل وزارة الشؤون الخارجية الذي كان مقررا مشاركته، وحضر ممثل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بصفة متتبع اعتبارا لعدم بلورة المجلس بعد لموقف يخص توصية هيئة الإنصاف والمصالحة الخاصة بالمصادقة الفورية على قانون المحكمة الجنائية الدولية، أظهر تدخل ممثل وزارة العدل أنه لا آفاق في المغرب أمام نظام المحكمة الدولية.

وحدد القاضي ملاطي الذي عدد مجموعة من العوائق التي تحول دون مصادقة المغرب على نظام المحكمة الجنائية الدولية، أولى تلك العوائق في كون الجرائم المنصوص عليها في قانون المحكمة الجنائية والتي هي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، لا توجد في نص القانون الجنائي المغربي. أما ثاني عائق فيتعلق بمقتضيات التقادم المنصوص عليها في القانون الجنائي المغربي والتي تتعارض مع المقتضيات التي لا تلغي التقادم والتي يحملها نظام المحكمة الدولية.

أما في جانب التعارض مع الدستور أوضح المتحدث أن أول عائق يبرر عملية عدم المصادقة، يتعلق بحصانة الملك والبرلمان ومقتضيات الامتياز القضائي للوزراء والموظفين السامين، هذا فضلا عن وجود تعارض بين مقتضيات المحكمة الدولية والدستور الخاصة بالسيادة، حيث أن نظام روما يعطي مثلا الحق في التدخل لمحاكمة المسؤولين رغم عدم قبول الدولة المعنية.

ومن جهته أكد محمد السكتاوي المدير العام لمنظمة العفو الدولية فرع المغرب، أنه ليست هناك مبررات معقولة للتحفظ على تصديق المغرب على معاهدة روما، مبرزا أن تحفظات المغرب ترتبط بالتخوف من أن يكون هناك استغلال سياسي للمحكمة.

وهذا الأمر غير وارد، يشير الفاعل الحقوقي، فالمحكمة الجنائية الدولية غير منحازة وتتألف من خيرة القضاة، موضحا أن قرار المحكمة الدولية يطال الجميع سواء تم الانضمام إليها أم لم يتم»، وأعطى مثالا في هذا الصدد بما حصل للسودان الذي لم ينضم ومع ذلك تمت متابعة رئيسه. وأضاف أن مجلس الأمن يملك قرار الإحالة على المحكمة الدولية، لذا يؤكد السكتاوي من أنه لا مناص من الانخراط في نظام هذه المحكمة، موضحا «أنه لو كان العراق قد انضم إلى هذا النظام لما تم إعدام صدام»، على اعتبار أن قانون المحكمة الجنائية الدولية لا يجيز إصدار عقوبة الإعدام في حق المدانين.

ومن جانبه اعتبر هشام الشرقاوي منسق الائتلاف المغربي للمحكمة الجنائية الدولية، أن المبررات التي تسوقها السلطات المغربية لتوضيح عدم مصادقتها على قانون المحكمة الجنائية الدولية، مردود عليها.

ففيما يتعلق بمسألة السيادة التي تعد أحد الأسباب الرئيسية التي يتذرع بها المغرب، لا يوجد تعارض بين مقتضيات الدستور المغربي وأحكام النظام الأساسي للمحكمة الدولية.

ويشير المتحدث أن المحكمة الدولية لا تعدو أن تكون جهازا مكملا للاختصاص القضائي الوطني، باستثناء حالتين تصبح فيهما المحكمة ذات الاختصاص وهما في حالة انهيار النظام القضائي الوطني، أو عندرفض وقصور النظام القضائي الوطني في القيام بواجباته القانونية بالتحقيق ومحاكمة المتهمين بارتكاب الانتهاكات.

وأشار أن المحكمة الجنائية الدولية تعد بمثابة قضاء استثنائي، والأصل أن كل دولة ملزمة بمحاكمة مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في نظام المحكمة الدولية.

أما فيما يتعلق بالحصانة التي يتمتع بها الملك بموجب الدستور، يؤكد منسق الائتلاف أن مصادقة المغرب على نظام المحكمة لا تطرح أي إشكال دستوري فيما يخص هذا الجانب.

وبالنسبة لنظام الحصانة الخاص بالبرلمانيين، أوضح أن ما ينص عليه الدستور من حصانة ترتبط بحرية الرأي والتعبير والإدلاء بأفكار ترتبط بالتوجهات السياسية لتشكيلة الجهاز التشريعي، وهذا ما يرتبط بشكل أساسي بالنظام الديمقراطي، مبرزا أن المقتضيات المتعلقة بهذا الجانب ليس فيها ما يناقض عدم الاعتداد بالصفة الرسمية التي تتضمنها مقتضيات نظام روما.

أما فيما يتعلق المقتضيات الخاصة بالامتياز القضائي، فأشار المتحدث أنه بالرغم من إقرار القانون المغربي لمساطر قضائية خاصة لمساءلة ومحاكمة بعض أصناف الموظفين والقضاة وأعضاء الحكومة أو أعضاء البرلمان لا تعتبر أمرا مخالفا لنظام روما، لأن هؤلاء لا يعفون من المسؤولية بسبب صفتهم بل ولا تؤدي تلك الصفة إلى إعفائهم من العقاب أو تخفيفه بالنسبة إليهم.

في جانب التعارض مع الدستور أوضح المتحدث أن أول عائق يبرر عملية عدم المصادقة، يتعلق بحصانة الملك والبرلمان ومقتضيات الامتياز القضائي للوزراء والموظفين السامين، هذا فضلا عن وجود تعارض بين مقتضيات المحكمة الدولية والدستور الخاصة بالسيادة، حيث أن نظام روما يعطي مثلا الحق في التدخل لمحاكمة المسؤولين رغم عدم قبول الدولة المعنية

ومعلوم أن التحالف الدولي من أجل المحكمة الجنائية الدولية أطلق حملة دولية تمتد طيلة شهر فبراير الجاري من أجل مطالبة المغرب بالمصادقة على نظام هذه المحكمة، ووجه في هذا الصدد رسالة إلى جلالة الملك محمد السادس يلتمس من جلالته فيها التدخل من أجل المصادقة على نظام روما، وتفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة في الجانب المتعلق بهذه المحكمة، وتعديل الدستور عبر النص على سمو المعاهدات الدولية على القوانين الوطنية.